



إدارة المخاطر التعاقدية والتأمين والتعويضات

بتاريخ	أماكن الإنعقاد	الرسوم (\$)	احجز مقعدك
٢٤ فبراير ٢٠٢٤	البحرين	٢٩٠٠	سجل الآن

الأهداف:

- مهارات المشاركين بشأن العقود التي تبرمها الجهات الإدارية.
- الكاملة بخصائص وطبيعة تلك العقود.
- المتأنية للأسس والمعايير الضابطة لهذا النوع من العقود.
- إدارة المخاطر التي تجدر أثناء تنفيذ عقود الإدارة.
- أنواع التأمينات المقررة في هذه العقود وبيان أحکامها والغرض منها.
- سلطة الجهة الإدارية في الرقابة على تنفيذ العقود التي تبرمها مع الغير.
- بمفهوم نظرية فعل الأمير وكيفية تقدير التعويضات ارتكاناً إليها.
- بمفهوم نظرية الظروف الطارئة وأساليب تقدير التعويضات تأسيساً عليها.
- الصعوبات الراهدة المتوقعة والتعریف بالقوة القاهرة وأحكامها.
- بالتطبيقات والدоказات الصادرة عن المحاكم الإدارية العليا في كل ما سبق.

المستفيدون:

- مدراء الإدارات والدوائر والاقسام والأشخاص المختصين بالعقود والأنشطة المتعلقة بها في كافة الأجهزة والمصالح والوزارات والهيئات والمؤسسات والشركات والبنوك على اختلاف انواعها
- المهندسون العاملون بالبلديات ووزارة الأشغال العامة ومصالح الطرق والجسور

- والوزارات والجهات المعنية بأمور التشييد والبناء
- المشرفون الذين يتولون الإشراف على عقود المقاولات والتشييد العامة في كافة المراحل التعاقدية المختلفة
- المهندسون الاستشاريون
- المهندسون والفنانون العاملون في مجال الشؤون القروية والبلديات
- المدراء والأخصائيون بإدارات العقود والأمداد والتمويل والاحتياجات
- المدراء والأخصائيون المنوط بهم تنفيذ اوامر الشراء
- القانونيون سواء الباحثين او المستشاريين العاملين بالادارات القانونية

محتويات البرنامج:

الوحدة الأولى:

الأسس والمعايير المحددة للعقد الإداري موضوع المخاطر:

- بالعقد الإداري.
- المميزة للعقد الإداري.
- المحددة للعقد الإداري:

 - الشكلي.
 - الموضوعي.
 - الاختصاص.
 - المرفق العام.
 - المرفق العام وتقسيماته.

- الشخصية المعنوية للعقد الإداري.
- العقود الإدارية:

 - التزام المرافق العامة.
 - الأشغال العامة.
 - التوريد.
 - النقل.
 - تقديم المساعدة.
 - القرض العام.
 - الإيجار الإدارية.
 - العمل.

- التصنيع والتوريد والتركيب

الوحدة الثانية:

الجهة الإدارية في الرقابة على تنفيذ العقد:

- الإدارة في الرقابة أثناء التنفيذ.

- السلطة.

- القانونية للسلطة.

- سلطة الرقابة

- سلطة الرقابة.

-

الحصول على تصريح بالتعاقد في حالات خاصة وممارسة الوصاية من خلال الوسائل الآتية:

- الرأي والمشورة السابقة لـ التصديق- الإذن أو الترخيص السابق.

- الإدارة في تعديل نصوص العقد بالإرادة المنفردة وأساسها:

- سلطة التعديل

- سلطة التعديل.

- تطبيق تلك السلطة

- سلطة التعديل.

- سلطة التعديل.

- التعديل في التشريعات العربية.

- التعديل في القضاء العربي.

- سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات على المتعاقدين معها:

- الجزاءات في العقود الإدارية.

- نظام الجزاء في العقد الإداري

- المدنية

جواز توقيع جزاء على المتعاقدين إلا بعد إعادته بتنفيذ التزاماته- الإجراءات القهرية

- المؤقتة- الإجراءات الرادعة النهائية

الوحدة الثالثة:

التعويضات بمفهوم نظرية فعل الأمير:

- نظرية فعل الأمير

- النظرية.
- القانوني للنظرية
- التعويض استناداً إلى النظرية.
- على أساس الخطأ
- بلا سبب.
- العقد
- العامة لتطبيق نظرية فعل الأمير.
- تطبيقة النظرية
- المباشرة وغير مباشرة للعقد.
- رفض التعويض على أساس نظرية فعل الأمير.
- قضائية من أحكام القضاء الفرنسي.
- قضائية من أحكام القضاء العربي.
- الكامل وحالاته.
- الخروج على مبدأ التعويض الكامل.
- المالي للعقد.
- القضاء الإداري في أعلى درجاته بشأن ما ذكر.

الوحدة الرابعة:

التعاقدية والتعويضات عنها في ظل نظرية الظروف الطارئة

- نظرية الظروف الطارئة.
- نظرية الظروف الطارئة.
- تطبيق النظرية:
- ظرروف استثنائية طبيعية أو اقتصادية أو إدارية.
- يكون في وسع المتعاقد توقيع هذه الظروف عند إبرام العقد.
- يكون من شأن هذه الظروف إلحاقضرر بالبلیغ بالمتعاقد.
- في ظل نظرية الظروف الطارئة.
- المترتبة على الأخذ بتلك النظرية.
- القاضي المدني عند نظر المنازعات المتعلقة بالظروف الطارئة.
- القاضي الإداري عند نظر المنازعات المتعلقة بالظروف الطارئة.
- تدخل القاضي في تحديد التعويض.
- قضائية من أحكام القضاء الإداري.
- التي تدفع للمتعاقد في ظل نظرية الظروف الطارئة.

- حالات الظروف الطارئة.
- تقارب نظرية الظروف الطارئة مع نظرية القوة القاهرة من حيث الآثار.
- القضائية في كل ما يذكر.

الوحدة الخامسة:

التطبيقات القضائية في نظريتي فعل الأذير والظروف الطارئة والصعوبات المادية والقوة القاهرة:

- القضاء لتحقيق التوازن المالي للعقد الإداري من منطلق نظرية فعل الأذير.
- القضاء لجهة الإدارة بالإضافة في الرسوم الجمركية.
- المتعاقد بالاستمرار في تنفيذ العقد حتى ولو كان مرهقاً له ثم يطالب بالتعويض.
- الجهة الإدارية المتعاقدة بمشاركة المتعاقد معها في تحمل نصيب من الخسارة.
- المتعاقد بما يترتب على تغير القيمة في حالة تقلب سعر السوق وسعر العملة.
- المقاول الكاملة وفقاً للشروط العامة للعقد عن جميع الصعوبات المادية التي تصادفه.
- المقاول في حالة التأخير في تنفيذ التزاماته.
- القوة القاهرة.
- الواجب توافرها في السبب الأجنبي والقوة القاهرة.
- القضائية لأعلى درجات المحاكم الإدارية في كل ما ذكر.

أساليب التدريب:

المحاضرات النقاشية:

وتحدف إلى نقل المفاهيم الفلسفية والمعرف الأكاديمية إلى المشاركين بما يساعدهم على تكوين الإطار المعرفي الذي يمكن الانطلاق منه لبناء المحاور الأساسية التي ينطلق منها البرنامج.

المناقشات الجماعية:

وتحدف إلى تبادل الخبرة والمعرفة بين منفذ البرنامج والمشاركين فيه، وبما يساهم في تكوين ثقافة مشتركة بين الجميع تسمح بعد ذلك بنقل تلك الثقافة إلى الواقع التطبيقي في شكل

ورش العمل:

وتهـدـف إـلـى تـجـمـيعـ المـشـارـكـينـ فـي مـجـمـوعـةـ مـنـ الـوـرـشـ التـدـريـبـيـةـ الـتـيـ يـسـعـيـ مـنـ خـلـالـهـاـ المـدـرـبـ Plan Actionـ إـلـىـ تـرـجـمـةـ الـمـوـضـوعـاتـ الـتـيـ يـدـورـ حـولـهـاـ الـبـرـنـاـمـجـ فـيـ شـكـلـ خـطـةـ عـمـلـ تـطـوـرـيـةـ نـتـيـجـتـهـاـ دـلـيـلـ تـطـبـيـقـيـ يـمـكـنـ لـالـمـشـارـكـينـ الـاسـتـرـشـادـ بـهـ فـيـ عـمـلـيـةـ نـقـلـ أـثـرـ التـدـرـيـبـ إـلـىـ الـوـاقـعـ الـعـوـليـ وـبـهـ يـظـهـرـ فـيـ شـكـلـ نـتـائـجـ مـلـمـوـسـةـ عـلـىـ الـأـذـاءـ الـكـلـيـ.

00201126467555 

info@bptcenter.com 

www.bptcenter.com 